



أمر بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة

عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً: «أمر بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة».

[صحيح] [متفق عليه]

أمر النبي صلى الله عليه وسلم مؤذنه بلالا رضي الله عنه أن يشفع الأذان لأنه لإعلام الغائبين، فيأتي بألفاظه مثنى، وهذا عدا (التكبير) في أوله، فقد ثبت تربيعه و(كلمة التوحيد) في آخره، فقد ثبت أفرادها، كما أمر بلالا أيضا أن يوتر الإقامة، لأنها لتببيه الحاضرين، وذلك بأن يأتي بجملاها مرة مرة، وهذا عدا (التكبير)، و"قد قامت الصلاة" فقد ثبت تشبيتهما فيها.

معاني الكلمات

أمر بلال أمره النبي -صلى الله عليه وسلم-، والأمر طلب الفعل ممن دون الطالب.

أن يشفع الأذان يأتي بألفاظه شفعا، أي مثنى والمثنى مرتان.

ويوتر الإقامة يأتي بألفاظها وترا، وهو عكس الشفع.

الأذان في اللغة: الإعلام، في الشرع: الإعلام بحضور وقت فعل الصلاة بذكر مخصوص.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/3307>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

